

# ما حكم تنازل صاحب القرض عن قرضه الذي تقدمه الدولة لشخص آخر مقابل مبلغ من المال؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

---

وهذا سائل يقول رجل يريد ان يشتري القرض الذي تقدمه الدولة من رجل اخر بمبلغ من المال قدره خمسة وعشرون الف ريال فما حكم تنازل صاحب القرض عن قرظه مقابل هذا المبلغ؟ هذا لا يجوز لانه بيع دراهم بدراهم وهذا - [00:00:00](#)  
وبيع دراهم غائبة عند الحكومة في دراهم حاظرة هذا فيه ربا النسيئة وفيه ربا الفضل هو حرام لا يجوز بيع الدراهم الغائبة  
او الدراهم اللي اكثر لا يجوز هذا - [00:00:20](#)  
نعم - [00:00:38](#)